

مرسوم رقم 2.14.209 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1435 (21 أبريل 2014) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية لدار ولد زيدوح بإقليم الفقيه بن صالح وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛ وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛ وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.849 الصادر في 7 محرم 1435 (11 نوفمبر 2013) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 15 يناير 2013 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 16 يوليو إلى 16 أغسطس 2013 ؛

وعلى مداوات مجلس الجماعة القروية لدار ولد زيدوح المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 25 سبتمبر 2013 ؛

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المركزية بتاريخ 4 ديسمبر 2013 ؛

وبإقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم PA FBS 01/2013 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية لدار ولد زيدوح بإقليم الفقيه بن صالح وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية لدار ولد زيدوح تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1435 (21 أبريل 2014).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

الإمضاء : محند العنصر.

مرسوم رقم 2.14.207 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1435 (21 أبريل 2014) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية فرايطة بإقليم قلعة السراغنة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛ وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛ وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.849 الصادر في 7 محرم 1435 (11 نوفمبر 2013) المتعلق باختصاصات وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 4 يوليو 2012 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر خلال الفترة الممتدة من 22 أبريل إلى 21 ماي 2013 ؛

وعلى مداوات مجلس الجماعة القروية فرايطة المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 10 يونيو 2013 ؛

وبعد دراسة مشروع التصميم من طرف اللجنة المركزية بتاريخ 25 ديسمبر 2013 ؛

وبإقتراح من وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 03/2013 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز الجماعة القروية فرايطة بإقليم قلعة السراغنة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس الجماعة القروية فرايطة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1435 (21 أبريل 2014).

الإمضاء : عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف :

وزير التعمير وإعداد التراب الوطني ،

الإمضاء : محند العنصر.